فتاوى الصيام

من قطع صيام النافلة هل يؤجر على القدر الذي صامه؟ - الشيخ عبدالرحمن البراك)99411(

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل من نوى صيام نافلة ثم افطر في جزء من النهار لجوع او اتيان اهله هل يثاب على الوقت الذي صامه يثاب على نيته الطيبة من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة - 00:00:00

فهذا هم بحسنة فلم يعملها نعم - 00:00:28